



شركة الصناعات
المعدنية (ش ق م)




ISO 9001 / 2008

شركة الحديد والصلب المصرية



LLOYD'S
REGISTER



وزارة قطاع العمل للمم
وزارة قطاع
الأعمال العام

السيدة الأستاذة/ هبة الله الصيرفي
نائب رئيس قطاع الشركات المقيدة
ببورصتي القاهرة والإسكندرية

تحية طيبة وبعد ..

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم طيه مشروع محضر اجتماع الجمعية العامة
غير العادية للشركة والمنعقدة بتاريخ ٢ يونيو ٢٠١٩ .
وذلك قبل اعتماده من الجهة الإدارية وسوف نوافي سيادتكم بصورة من
المحضر المعتمد في حينه.
رجاء التفضل بالإحاطة .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ..

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

(لواء مهندس / أيهاب محمد عبد العزيز)

التاريخ : ٢٠١٩/٦/٩
م..س

محضر اجتماع
الجمعية العامة غير العادية
لشركة الحديد والصلب المصرية
المنعقدة يوم الأحد الموافق ٣ يونيو ٢٠١٩

اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لمساهمي شركة الحديد والصلب المصرية طبقاً لأحكام القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار السيد/ رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ في تمام الساعة الثانية بعد ظهر يوم الأحد الموافق ٢/٦/٢٠١٩ ، بمقر الشركة للصناعات المعدنية بجاردن سيتي بالقاهرة برئاسة السيد الدكتور/ مدحت نافع - رئيس مجلس إدارة شركة الصناعات المعدنية (ش . م . ق . م) ورئيس الجمعية العامة للشركة للنظر في تعديل النظام الأساسي للشركة لتطبيق أسلوب التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة المحددين بالبندين (ب ، ج) من المادة رقم (٢٢) من قانون قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ .
وذلك بحضور السادة :

أولاً : أعضاء الجمعية العامة :-

السادة أعضاء مجلس إدارة شركة الصناعات المعدنية (ش . م . ق . م)

- الدكتور/ جمال محمد مجاهد

- المستشار/ محمود فوزي عبد الباري

- الأستاذ / حسام محمد عبد العزيز

- الأستاذة / مینوش عبد المجید

- المهندس / خالد منير الفقى

السادة المساهمون من الأفراد والأشخاص الاعتبارية و من القطاع الخاص

ثانياً : مجلس إدارة شركة الحديد والصلب المصرية :

- السيد اللواء مهندس/ ايهاب محمد عبد العزيز . رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

الأعضاء المعينون غير المتفرغين :

- السيد المحاسب/ محمود يونس سمير محمود يونس

الأعضاء المنتخبون :

- السيد/ محمد عمر محمد عثمان

- الأستاذ/ احمد احمد صاوى محمد

رئيس اللجنة النقابية :

- السيد/ جمال عبد المولى إبراهيم

ثالثا: السادة مراقبوا الحسابات بالجهاز المركزي للمحاسبات :

- | | | |
|--------------------------------------|----------------|---|
| المحاسب / منى عبد الفتاح عبد المعبود | وكيل الوزارة | والقائم بأعمال مدير إدارة مراقبة الحسابات |
| المحاسب / أسامة احمد بدوى | وكيل الوزارة | نائب أول مدير إدارة مراقبة الحسابات |
| المحاسب/ شريف سليمان محمد | وكيل الوزارة | نائب أول مدير إدارة مراقبة الحسابات |
| المحاسب / سامح طلعت عبد الباسط | مراقب الحسابات | |

السادة ممثلو مركز معلومات قطاع الأعمال العام :

- الأستاذ / عبد الرازق محمود عبد الرازق . وكيل الوزارة - رئيس الإدارة المركزية للتأمين
وقد أعتذر عن الحضور كلا من :-

- السيد الأستاذ / نضال القاسم عصر - عضو الجمعية العامة
- السيد الدكتور / احمد شيرين كريم - عضو مجلس الادارة
- السادة ممثلو شعبة تقييم الأداء بالجهاز المركزي للمحاسبات
- السيد الأستاذ/ جورج حنا منصور - اخصائى بشعبة الصناعات المعدنية

وفى بداية الاجتماع تم اختيار كل من السادة : المحاسب/ محمد عبد المنعم احمد، والمحاسب/ عبد اللطيف ابراهيم بلطيه .
جامعين للأصوات ، والأستاذ / محمد سعيد محمد رشاد - أمين سر للجمعية العامة ، وكانت نسبة الحضور للسادة
المساهمين ٨٢ % .

وبعد التحقق من صحة انعقاد الجمعية العامة أعطى السيد الدكتور / رئيس الجمعية الكلمة للسيد اللواء مهندس /
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لعرض المذكرة المعروضة على الجمعية العامة .

عرض السيد اللواء مهندس / ايهاب محمد عبد العزيز - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب المذكرة المقدمة لشركة
الصناعات المعدنية بشأن تعديل النظام الاساسى للشركة لتطبيق أسلوب التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس
الإدارة المحددين بالبندين (ب ، ج) من المادة رقم (٢٢) من قانون قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١
وذلك فى الإطار الآتى :

السيد الدكتور / رئيس مجلس إدارة شركة الصناعات المعدنية ورئيس الجمعية العامة .
السادة / اعضاء الجمعية العامة للشركة
السادة / مساهمى الشركة

بالإشارة إلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٨ بتعديل قواعد قيد وشطب الأوراق
المالية بالبورصة المصرية بإضافة البند (هـ) للمادة (٦) الخاصة بالشروط العامة لقيد الأوراق المالية بالبورصة المصرية
متضمنا أن ينص النظام الاساسى للشركة على وجوب استخدام نظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة
بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك .

واستنادا إلى موافقة معالي / وزير قطاع الأعمال العام باتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل الأنظمة الأساسية للشركات
التابعة لتطبيق أسلوب التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة المحددين بالبندين (ب ، ج) من المادة
(٢٢) من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ مع الإبقاء على طريقة اختيار رئيس المجلس وممثلي العاملين الوارد تنظيمهم
بذات المادة .

وذلك على النحو التالي :-

نص المادة قبل التعديل	نص المادة بعد التعديل
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتكون من خمسة أعضاء بما فيهم رئيس المجلس يتم اختيارهم وتحديد من يتفرغ للإدارة منهم وما يتقاضاه أعضاء المجلس من مكافآت وبدل حضور جلسات وما يتقاضاه الأعضاء المتفرغون من رواتب مقطوعة طبقاً لأحكام قانون شركات قطاع الأعمال ولائحته التنفيذية .	يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتكون من خمسة أعضاء بما فيهم رئيس المجلس يتم اختيارهم وتحديد من يتفرغ للإدارة منهم وما يتقاضاه أعضاء المجلس من مكافآت وبدل حضور جلسات وما يتقاضاه الأعضاء المتفرغون من رواتب مقطوعة طبقاً لأحكام قانون شركات قطاع الأعمال ولائحته التنفيذية .
ويتم استخدام أسلوب التصويت التراكمي بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة للأعضاء الممثلين بالبندين (ب ، ج) من المادة (٢٢) من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ .	
بحيث يسمح للمساهم بمنح الكتلة التصويتية التي تمثلها الأسهم المملوكة له في رأس مال الشركة لمرشح واحد أو توزيعها على أكثر من مرشح وتحسب الكتلة التصويتية لكل مساهم عن طريق ضرب عدد الأسهم التي يملكها في عدد المقاعد المطلوب الاختيار من بين المرشحين لشغلها .	

فالأمر معروض على سيادتكم للفضل بالموافقة على تعديل المادة (٢١) من النظام الاساسى لها لتطبيق أسلوب التصويت التراكمي .

ثم أعطى السيد المهندس/ رئيس الجمعية العامة الكلمة للأستاذ المستشار / محمود فوزي عبد الباري - عضو الجمعية العامة .

لماذا تم كتابة طريقة حساب الكتلة التصويتية ؟ .

لا بد من ذكر آخر ثلاثة سطور بالمادة بعد التعديل حتى يتم الرجوع إلى القاعدة العامة .

- وفي نهاية الاجتماع صدرت قرارات وتوصيات الجمعية العامة غير العادية للشركة على النحو التالي :-
القرارات :

١- الموافقة على تعديل المادة (٢١) من النظام الاساسى للشركة طبقا للمذكرة المعروضة وفقا لما يلى :-

نص المادة قبل التعديل	نص المادة بعد التعديل
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتكون من خمسة أعضاء بما فيهم رئيس المجلس يتم اختيارهم وتحديد من يتفرغ للإدارة منهم وما يتقاضاه أعضاء المجلس من مكافآت وبدل حضور جلسات وما يتقاضاه الأعضاء المتفرغون من رواتب مقطوعة طبقا لأحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية .	يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتكون من خمسة أعضاء بما فيهم رئيس المجلس يتم اختيارهم وتحديد من يتفرغ للإدارة منهم وما يتقاضاه أعضاء المجلس من مكافآت وبدل حضور جلسات وما يتقاضاه الأعضاء المتفرغون من رواتب مقطوعة طبقا لأحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية .
ويتم استخدام أسلوب التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة للأعضاء الممثلين بالبندين (ب ، ج) من المادة (٢٢) من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ .	ويتم استخدام أسلوب التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة للأعضاء الممثلين بالبندين (ب ، ج) من المادة (٢٢) من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ .
بحيث يسمح للمساهم بمنح الكتلة التصويتية التي تمثلها الأسهم المملوكة له في رأس مال الشركة لمرشح واحد أو توزيعها على أكثر من مرشح .	بحيث يسمح للمساهم بمنح الكتلة التصويتية التي تمثلها الأسهم المملوكة له في رأس مال الشركة لمرشح واحد أو توزيعها على أكثر من مرشح .

٢- ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

وانتهى الاجتماع فى تمام الساعة الثالثة عصر نفس اليوم .

جامعي الأصوات

أمين سر الجمعية

(المحاسب / محمد عبد المنعم احمد) (المحاسب / عبد اللطيف إبراهيم بلطية)
(الأستاذ / محمد سعيد محمد رشاد)

الجهاز المركزي للمحاسبات

مراقب الحسابات

(محاسب / سامح طلعت عبد الباسط)

وكيل الوزارة
نائب أول مدير الإدارة

وكيل الوزارة
نائب أول مدير الإدارة

(محاسب / أسامة احمد بدوى)

(محاسب / شريف سليمان محمد)

وكيل الوزارة
والقائم بأعمال مدير إدارة مراقبة حسابات الصناعات المعدنية

(محاسب / منى عبد الفتاح عبد المعبود)

رئيس الجمعية العامة

(دكتور / مدحت نافع)